

الضوابط والاشتراطات الواجب إتباعها عند استيراد العسل ومنتجات النحل إلى المملكة العربية السعودية

• مقدمة:

بناءً على شروط ومتطلبات استيراد الغذاء من الدول الراغبة بالتصدير إلى المملكة والإجراءات المنظمة لها والمبني على المادة السابعة من نظام الغذاء في المملكة التي تنص على أنه "لا يجوز فسح الغذاء المستورد إلا بعد موافقة الهيئة وفقاً للشروط والمتطلبات والإجراءات التي تحددها اللائحة، وتصدر الهيئة اللوائح المنظمة لإجراءات الإذن بفسح الغذاء المستورد إلى المملكة"، توضح هذه الضوابط والاشتراطات الواجب إتباعها عند استيراد العسل ومنتجات النحل إلى المملكة العربية السعودية

• النطاق

العسل المنتج من النحل ومنتجات النحل، ويغطي كافة أشكال العسل ومنتجات النحل المخصصة للاستهلاك البشري.

الضوابط والاشتراطات

أولاً: شروط ومتطلبات إستيراد الغذاء إلى المملكة العربية السعودية:

الإطار التنظيمي لشروط ومتطلبات إستيراد الغذاء من الدول الراغبة بالتصدير إلى المملكة والإجراءات المنظمة لها بناء على المادة السابعة من نظام الغذاء في المملكة التي تنص على أنه "لا يجوز فسخ الغذاء المستورد إلا بعد موافقة الهيئة وفقاً للشروط والمتطلبات والإجراءات التي تحددها اللائحة، وتصدر الهيئة اللوائح المنظمة لإجراءات الإذن بفسخ الغذاء المستورد إلى المملكة"، وكذلك على الفقرة الرابعة من المادة الثالثة من اللائحة التنفيذية لنظام الغذاء التي تنص على أن "تلتزم الدول التي يتم الإستيراد منها بالشروط والمتطلبات التي تصدرها الهيئة، والمنشورة على موقع الهيئة الإلكتروني (باللغة العربية [هنا](#)) و (باللغة الإنجليزية [هنا](#)) أو على الرابط التالي:

<https://www.sfda.gov.sa/sites/default/files/2020-10/ff27102020aa1a.pdf>

<https://www.sfda.gov.sa/sites/default/files/2020-10/ff27102020aa1e.pdf>

ثانياً: الشهادة الصحية

يجب ان تصاحب ارساليات العسل ومنتجات النحل شهادة صحية وفق النموذج المعتمد لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء المنشور ([هنا](#)) أو على الرابط التالي:

<https://www.sfda.gov.sa/sites/default/files/2020-10/ff27102020aa1a.pdf>

رابعاً: المتطلبات العامة لاستيراد العسل ومنتجات النحل:

1. يحظر استيراد العسل ومنتجات النحل من المناطق أو الدول الموبوءة والمنصوص عليها من قبل المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (OIE) أو منظمة الصحة العالمية (WHO) أو أي منظمات أخرى. أو التي صدر فيها قرار حظر أو تعليق من الهيئة العامة للغذاء والدواء
2. يسمح فقط باستيراد العسل ومنتجات النحل من الدول والمنشآت المعتمدة لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء. والمنشورة على موقع الهيئة الإلكتروني ضمن قائمة الدول المصدرة للعسل الى للمملكة العربية السعودية ([هنا](#)), أو على الرابط التالي:

https://www.sfda.gov.sa/ar/list_countries

٣. أن يكون المستورد قام بتسجيل المواد ومنتجات التي يرغب في استيرادها في نظام (FIRS) عبر [\(هنا\)](#) أو عبر الرابط:

<https://frcs.sfda.gov.sa/Login.aspx>

٤. وجود مستودع مرخص وفقا لاشتراطات الهيئة (يستثنى من ذلك المصانع المحلية المستوردة للمواد الخام وتدخل في عملية تصنيع منتجاتها ، بالإضافة إلى المستوردين الذين لا تتجاوز عدد إرسالياتهم في السنة الميلادية عن (٥) إرساليات ومجموع أوزانها لا يزيد عن (٢٠٠٠ كجم)، على أن يقوم المستورد بتوقيع نموذج التعهد الخاص بذلك و إرسالها للهيئة عبر البريد الإلكتروني LMRD.FOOD@SFDA.GOV.SA .

٥. ألا تتجاوز كمية العسل ومنتجات النحل كمنتجات نهائية معدة للاستهلاك الأدمي ٢ كيلوجرام، ويستثنى من ذلك المنتجات لغرض التصنيع وإعادة التعبئة في المصانع المحلية.

٦. لا يسمح بإعادة تصدير العسل ومنتجات النحل إلى المملكة للأحجام التي تتجاوز ٢ كيلوجرام، على أن يكون مصدر العسل من دول منشآت معتمدة لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء، ومطابق للضوابط والاشتراطات المذكورة في هذه الوثيقة.

المستندات الإلزامية العامة لفسح العسل ومنتجاته والتي يجب أن تقدم إلى الهيئة في

منفذ الدخول:

م	المستند (ورقية/إلكترونية)	ملاحظات
١	صورة البيان الجمركي (Bill Of Entry).	التقديم عبر منصة فسح عبر الرابط (هنا)
٢	صورة شهادة المنشأ (Origin Certificate)	مستند يصدر من بلد الشحن أو التصنيع
٣	صورة الفاتورة التجارية (commercial invoice)	مستند من الشركة المصدرة
٤	صورة بيان التعبئة/ قائمة بمحتويات الإرسالية (Packing List)	مستند من الشركة المصدرة
٥	صورة بوليصة الشحن (bill of lading)	مستند من الشركة الناقلة
٦	أصل شهادة صحية (Health Certificate).	مرفقه في شروط ومتطلبات استيراد الغذاء إلى المملكة
٧	نسخة شهادة صلاحية التصدير للمواد والمنتجات الغذائية الخليجية	المنتجات ذات المنشأ الخليجي
٨	شهادة المطابقة	اختيارية لجميع الدول إلزامية لبعض الدول (حسب الرابط هنا)

ملاحظات عامة:

١. أن يكون الغذاء المستورد مستوفي لمتطلبات الأنظمة والتعليمات واللوائح الفنية المعتمدة لدى الهيئة.
٢. الالتزام بالتعاميم الصادرة من الهيئة والمنشورة على الموقع الإلكتروني.
٣. أن يتم الالتزام بدليل الاشتراطات العامة لنقل المواد الغذائية للمملكة. ([هنا](#))

٤. توفر مؤشر قراءة درجات الحرارة أثناء النقل (دليل نقل الأغذية المبردة والمجمدة).
٥. أصل شهادة حلال (Halal Certificate): للمنتجات الغذائية المحتوية على مكون ذو أصل حيواني، لأي مواد غذائية تحمل بطاقة البيان أو البطاقة التعريفية كلمة أو شعار "حلال" من تلك المواد التي لا تتطلب شهادة حلال.
٦. يجب تقديم شهادة تثبت صحة أي شعار يوضع على بطاقة المنتج الغذائية وذلك بناء على ما نصت عليه اللائحة الفنية السعودية الخليجية رقم SFDA FD. GSO 9 "بطاقات المواد الغذائية المعبأة"، في البند رقم ٣,٤ عند استخدام أي شعار خاص بالحلال أو علامات الجودة أو منتج عضوي... الخ يجب تقديم ما يثبت صحة هذا الادعاء.
٧. استناداً لنظام الغذاء ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (١٦-٠٣-١٤٣٩) وتاريخ ١٤٣٩/٤/٩ هـ، واستناداً على ما نصت عليه اللائحة في المادة السابعة والعشرون "للهيئة حق سحب عينات من الغذاء دون مقابل؛ للتحقق من مدى مطابقتها لأحكام هذا النظام ولوائحه، وتحليلها إذا لزم الأمر في مختبراتها، أو في المختبرات المسجلة لديها"، والمادة الثالثة والأربعون "للهيئة الاستعانة بأي جهة حكومية أخرى أو بالقطاع الخاص؛ للقيام بأي مهمة مسندة إليها بموجب هذا النظام ولائحته"، وللتحقق من استيفاء الغذاء لمتطلبات الهيئة، قد يتم سحب عينات من الإرسالية المستوردة وحالتها إلى المختبرات الخاصة المعينة من قبل الهيئة بموجب لائحة تعيين جهات تقويم المطابقة والمختبرات الخاصة، لغرض تحليلها والتأكد من مطابقتها لاشتراطات الهيئة. على أن يتحمل المستورد تكاليف تحليل وفحص العينات.

اللوائح الفنية والمواصفات القياسية:

***تحدث هذه اللوائح بشكل مستمر ويجب الاطلاع على التحديثات قبل استيراد المواد الغذائية.**

المواصفات العامة والتي تطبق في مرحلة الفسخ:

المواصفات العامة	
رقم المواصفة	اسم المواصفة باللغة العربية
SFDA.FD/GSO 9	بطاقات المواد الغذائية المعبأة
SFDA.FD 150-1	فترات صلاحية المنتجات الغذائية - الجزء الأول : فترات الصلاحية الإلزامية
SFDA.FD 2500	المواد المضافة المسموح باستخدامها في المواد الغذائية
SFDA.FD 2233	اشتراطات البيانات التغذوية على البطاقة
SFDA.FD 2333	اشتراطات الأغذية ذات الإدعاءات التغذوية والصحية
SFDA.FD/GSO 1016	المعايير الميكروبيولوجية للسلع والمواد الغذائية
SFDA.FD 382	الحدود القصوى لبقايا مبيدات الآفات في المنتجات الزراعية والغذائية
SFDA.FD/GSO 2055-1	الأغذية الحلال الجزء الأول: الاشتراطات العامة للأغذية الحلال
SFDA.FD 2481	الحدود القصوى المسموح بها من بقايا الادوية البيطرية في الأغذية
SFDA.FD/GSO 2359	مذيبات الاستخلاص والحدود القصوى المسموح بها المستخدمة في انتاج المواد الغذائية ومكوناتها
SFDA.FD 193	الملونات والسموم في الأغذية والأعلاف
SFDA.FD/GSO 1366	اشتراطات عامة لتداول الأغذية المستعملة لأغراض طبية خاصة
SFDA.FD 839	عبوات المواد الغذائية الجزء الأول: اشتراطات عامة
SFDA.FD 1863	عبوات المواد الغذائية - الجزء الثاني: العبوات البلاستيكية - اشتراطات عامة.
SFDA.FD 21	الشروط الصحية في مصانع الأغذية والعاملين بها.
SFDA.FD GSO 1694	القواعد العامة لصحة الغذاء.

العسل ومنتجات النحل	العسل	○ SFDA.FD 147 "عسل النحل"	● يتطلب شهادة صحية
---------------------	-------	---------------------------	--------------------

<ul style="list-style-type: none"> • شهادة جودة في حال وجد شعار جودة على بطاقة المنتج. • شهادة انتاج عضوي للمنتجات العضوية • شهادة تثبت مطابقة العسل المنتج في نيوزيلاندا للحدود المسموح بها لمادة التوتين 	<ul style="list-style-type: none"> ○ SFDA.FD/GSO 122 "طرق اختبار عسل النحل" ○ SFDA.FD/GSO 2290 "عسل النحل المستخدم في التصنيع "عسل الخباز" ○ SFDA.FD/GSO 2097 "غذاء ملكات النحل" 	<p>حبوب اللقاح ، غذاء الملكات، صمغ النحل (العكبر)، شمع العسل</p>	
---	---	--	--

المراجع التكميلية:

المراجع	
نظام الغذاء	.١
قائمة الدول	.٢
قرارات الحظر ورفع الحظر	.٣
قائمة مكاتب التحقق والمطابقة والمختبرات الخاصة المعينة من قبل الهيئة	.٤
مركز حلال	.٥
شروط ومتطلبات استيراد الغذاء إلى المملكة	.٦
دليل نقل الأغذية المبردة والمجمدة	.٧
تعميم الهيئة بشأن الاحتفاظ بالمستندات	.٨
آلية انتاج واستيراد الأغذية الجاهزة المعدة للاستهلاك	.٩
دليل تسجيل الأغذية الخاصة ومشروبات الطاقة	.١٠
يمكن الوصول إلى اللوائح الفنية والمواصفات القياسية السعودية الخليجية	.١١
نظام التصنيف الالكتروني (PCS)	.١٢